

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٣٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ١٧٥٠ م^٢ (تبرع المواطن/ صلاح محمد محمد عبد الله) بالقطعة رقم ٦ بحوض المفادنة - زمام طملاى - مركز منوف - محافظة المنوفية، بالمجان، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، لإقامة مدرسة ثانوية عليها، وفقاً للحدود والأبعاد الميينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ شعبان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٦ مايو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

مؤتمر المصوتين
لجهة المبرمجين

وقد ١٣١١

سواء كان من نوع عام للكل ليتم التعميم من جهة اخرى على
باسم اتمام غاياتهم في كل ما يتعلق بقرينة المبرمجين
في ارجاءهم ومبرمجين - بتأجيلهم

مؤتمر المصوتين
لجهة المبرمجين

